



مؤتمر العمل العربي
الدورة الثانية والأربعون
الكويت – دولة الكويت
18 – 25 أبريل / نيسان 2015

دليل المؤتمر

- سير العمل في المؤتمر واللجان ..
- معلومات أساسية عن بنود جدول أعمال المؤتمر ..

المحتويات

رقم الصفحة	الموضوع
5	* تقديم
	• القسم الأول :
	- سير العمل في المؤتمر واللجان :
11	أولاً : تكوين المؤتمر
11	ثانياً : هيئة رئاسة المؤتمر
11	ثالثاً : رئاسة المؤتمر
12	رابعاً : تشكيل المجموعات (الفرق)
12	خامساً : جلسة الافتتاح الرسمية
13	سادساً : اجتماعات الفرق الثلاثة
13	سابعاً : الجلسة الإجرائية
14	ثامناً : جدول القاعات والفعاليات
16	تاسعاً: برنامج عمل اليوم الأول للمؤتمر
18	عاشراً: برنامج سير العمل اليومي للمؤتمر
19	حادى عشر : لجان المؤتمر
21	ثانى عشر : قواعد عامة فيما يتعلق باللجان
22	ثالث عشر : أحكام عامة حول تقديم مشروعات القرارات والاقتراحات
23	رابع عشر : إجراءات التصويت

رقم الصفحة

الموضوع

- القسم الثاني :
- معلومات أساسية عن بنود جدول أعمال المؤتمر :
- 27 أولاً : جدول أعمال المؤتمر
- 28 ثانياً : معلومات أساسية عن بنود جدول أعمال المؤتمر
- 59 - الاستفسار عن المؤتمر

* * *

تقديم

وفقاً لما ينص عليه دستور منظمة العمل العربية ، تنعقد الدورة الثانية والأربعون لمؤتمر العمل العربي ، برعاية كريمة لصاحب السمو الشيخ / صباح الأحمد الجابر الصباح - أمير دولة الكويت حفظه الله ورعاه خلال الفترة من 18- 25 أبريل / نيسان 2015 .

ويأتي انعقاد المؤتمر هذا العام مواكبا لأحداث وتطورات عربية وإقليمية ودولية، غاية في الأهمية ، تفرض على النظام العربي بكل مكوناته تحديات كبيرة على مختلف المستويات في ظل المتغيرات السياسية والاقتصادية والاجتماعية المتلاحقة .

كما يصادف هذا المؤتمر الاحتفال بمرور خمسين عاماً على انشاء منظمة العمل العربية " اليوبيل الذهبي " وفي ضوء هذه المعطيات ، يلتقى أطراف الإنتاج الثلاثة في الوطن العربي ، لمواصلة الحوار ، وصولاً إلى أفضل مراحل التنسيق والتعاون، وحشد الإمكانيات والطاقات العربية ، لتعزيز الحوار الاجتماعي من أجل التنمية والتشغيل ومناقشة آليات العمل لمواجهة متطلبات المرحلة الراهنة وزيادة فرص العمل وتكريس الحماية الاجتماعية وسياسات تسوية المنازعات العمالية وتأكيد دورها في استقرار علاقات العمل ، مما يجعل من عملية التشاور الثلاثي والحوار من الأدوات الفعالة لتعظيم الإيجابيات وتلافى السلبيات والخروج بأفضل النتائج والقرارات .

ولاشك أن مؤتمر العمل العربي باعتباره الضمير الاجتماعي العربي ، وساحة الحوار الديمقراطي بين أطراف الإنتاج الثلاثة ، يعتبر المنبر الحقيقي للشركاء الاجتماعيين الذي تتوافر فيه روح المسؤولية القومية والحرص المشترك على تعزيز وحدة الموقف العربي تجاه الموضوعات الهامة المطروحة على المؤتمر والتي تعكس تطلعات شعوبنا العربية ، بما يعزز دعم برامج التنمية ، وتحقيق الاستقرار والسلام

الاجتماعى المنشودين ، والخروج بتوجهات قومية ورؤية عربية للتعامل مع هذه التحديات ، وتلبية طموحات واحتياجات المواطن العربى والارتقاء بمستوى معيشتة . ويسعدنا أن نقدم هذا الدليل لأعضاء المؤتمر الموقر ، والمشاركين فيه بما يتضمنه من معلومات أساسية ، حول المؤتمر وبنود جدول أعماله .

والمؤتمر يتصدى لموضوعات هامة، ستحظى بلا شك على اهتمام وعناية المشاركين فيه ، ولعل من أبرزها :

- تقرير المدير العام لمكتب العمل العربى حول (الحوار الاجتماعى : تجسيداً للتحالف من أجل التنمية والتشغيل) .
- تقرير فنى حول (دور الحوار الاجتماعى فى تعزيز الحماية الاجتماعية) .
- تقرير فنى حول (سياسات وآليات تسوية المنازعات العمالية ودورها فى استقرار علاقات العمل) .
- تقرير عن نشاطات وإنجازات منظمة العمل العربية خلال عام 2014.
- تقرير عن نتائج أعمال الدورة (34) للجنة الحريات النقابية القاهرة ، مارس / آذار (2015) .
- التقرير السنوى لمتابعة التقدم فى إنجاز العقد العربى للتشغيل.
- تقرير عن نتائج أعمال الدورة (13) للجنة شئون عمل المرأة العربية (شرم الشيخ ، 2015)
- تقرير حول اجتماع الجمعية العمومية للجمعية العربية للضمان الاجتماعى (بيروت ، ديسمبر / كانون الأول 2014)
- تقرير حول الاستراتيجية العربية للإعلام والاتصال فى مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية فى قضايا العمل
- تقرير عن نتائج أعمال الدورتين (94 ، 95) للمجلس الاقتصادى والاجتماعى العربى (سبتمبر / أيلول 2014)

-
- الموقف المالي لمنظمة العمل العربية من حيث المساهمات والمتأخرات على الدول الأعضاء كما فى 1 / 4 / 2015 .
 - تقارير هيئة الرقابة المالية وتقارير مراقبى الحسابات عن الحسابات الختامية للسنة المالية المنتهية فى (2014/12/31) لكل من :
 - 1- مكتب العمل العربى / القاهرة .
 - 2- المعاهد والمراكز التابعة للمنظمة .
 - تطبيق اتفاقيات وتوصيات العمل العربية .
 - مذكرة المدير العام لمكتب العمل العربى حول الدورة (104) لمؤتمر العمل الدولى (جنيف ، يونيو / حزيران 2015) .
 - تكريم معالي السيد / أحمد محمد لقمان المدير العام لمنظمة العمل العربية .
 - تعيين المدير العام لمنظمة العمل العربية (2015 – 2019) .
 - تحديد مكان وجدول أعمال الدورة (43) لمؤتمر العمل العربى (ابريل / نيسان 2016) .

وغير ذلك من الموضوعات الخاصة بمسائل العمل والعمال والتي ستحظى باهتمام أعضاء المؤتمر الموقر ، سواء فى الجلسات العامة أو فى اللجان الفنية المنبثقة عنه بهدف الوصول إلى قرارات وتوصيات بناءة تسهم فى تعزيز مسيرة المنظمة وتحقيق أهدافها القومية .

وبهذه المناسبة يسعدنى باسم منظمة العمل العربية وباسمى الشخصى أن أتقدم بالشكر والتقدير لحكومة دولة الكويت لاستضافتها أعمال الدورة (42) لمؤتمر العمل العربى ولدعمها المتواصل لمنظمة العمل العربية ، كما نتوجه بالشكر لأطراف الإنتاج الثلاثة (وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل – غرفة تجارة وصناعة الكويت – الاتحاد العام لعمال الكويت) على تعاونهم ودعمهم لمنظمة العمل العربية.

وختاماً يشرفنى أن أرحب بأصحاب المعالى الوزراء والسادة رؤساء وأعضاء الوفود وممثلى جامعة الدول العربية والمنظمات والهيئات والاتحادات العربية والدولية الذين يشاركوننا هذا المؤتمر متمنياً للجميع طيب الإقامة فى دولة الكويت الشقيقة ، ولمؤتمرنا كل التوفيق والنجاح ، ولمنظمة العمل العربية دوام التقدم فى سبيل تحقيق رسالتها القومية النبيلة .

<< والله الموفق >>

أحمد محمد لقمان
المدير العام لمنظمة العمل العربية

* * *

القسم الأول
سير العمل
فى المؤتمر واللجان

أولاً : تكوين المؤتمر :

يتألف المؤتمر من جميع المندوبين المعتمدين اعتماداً صحيحاً بمعرفة الدول الأعضاء في منظمة العمل العربية . ويتكون وفد كل دولة إلى المؤتمر من أربعة مندوبين : اثنان منهم عن الحكومة وواحد عن أصحاب الأعمال وواحد عن العمال . ويجوز أن يصطحب المندوبون معهم عدداً مناسباً من مستشاريهم بالاتفاق مع المنظمات الأكثر تمثيلاً لهم (المادة الخامسة ، الفقرتان 3 و 4 من دستور منظمة العمل العربية ، والمادتان الأولى والثانية من نظام العمل بمؤتمر العمل العربي) .

* * *

ثانياً : هيئة رئاسة المؤتمر :

تتكون هيئة رئاسة المؤتمر من : رئيس وثلاثة نواب للرئيس ينتخبهم المؤتمر ، بناءً على ترشيح كل من فريق الحكومات وفريق أصحاب الأعمال ، وفريق العمال ، على ألا يكون الرئيس وأى من نوابه من دولة واحدة . ولرئيس المؤتمر أن ينيب عنه في إدارة الجلسات أحد نوابه بالتناوب فيما بينهم (المادة السابعة من نظام العمل بالمؤتمر).

* * *

ثالثاً : رئاسة المؤتمر :

تكون رئاسة المؤتمر دورية بين الدول الأعضاء وفقاً للترتيب الهجائي ، ويستثنى من ذلك حالة استضافة المؤتمر ، حيث تكون الرئاسة للدولة المضيفة دون المساس بدور الدولة التي لها الرئاسة الدورية ، وفي حالة اعتذار الدولة صاحبة الدور في الرئاسة تحل مكانها الدولة التي تليها في الترتيب ، وذلك وفقاً للمادة الخامسة من نظام العمل بمؤتمر العمل العربي .

وفي إطار تنفيذ هذه المادة فإن رئاسة الدورة (42) لمؤتمر العمل العربي ستكون لمعالى السيدة / هند صبيح براك الصبيح ، وزيرة الشؤون الاجتماعية والعمل ووزير دولة لشؤون التخطيط والتنمية بدولة الكويت .

* * *

رابعاً : تشكيل المجموعات (الفرق) :

ينقسم أعضاء المؤتمر إلى ثلاث فرق : فريق الحكومات ، فريق أصحاب الأعمال ، فريق العمال . ويعقد كل فريق اجتماعات رسمية لإنجاز الأعمال التالية :

- (1) انتخاب هيئة المكتب من رئيس ونائب للرئيس ومقرر .
 - (2) ترشيح نائب لرئيس المؤتمر عن الفريق .
 - (3) ترشيح أعضاء الفريق في اللجان النظامية والفنية المنبثقة عن المؤتمر .
 - (4) بحث المسائل التي تحال إلى الفريق من اللجنة التنظيمية أو من المؤتمر .
- ولكل فريق أن يعقد في أى وقت اجتماعات رسمية لبحث جميع المسائل والأمور التي تهمة ، على ألا تتعارض مع جلسات المؤتمر التي تقررها اللجنة التنظيمية .

* * *

خامساً : جلسة الافتتاح الرسمية والاحتفال باليوبيل الذهبي :

ستعقد جلسة الافتتاح الرسمية للمؤتمر في (قاعة بدرية) بفندق (جميرا / شاطئ المسيلة) بالكويت في تمام الساعة العاشرة من صباح يوم الأحد الموافق 19 أبريل / نيسان 2015 ، ووفقاً لما جرى عليه العرف في جلسة الافتتاح تلقى الكلمات التي تحددها المنظمة بالتنسيق مع البلد المضيف وفقاً للتقاليد المتبعة .

**** ستخصص جلسة مسائية يوم الافتتاح للبدء في مناقشة تقرير المدير العام .**

* * *

سادسا : اجتماعات الفرق الثلاثة :

تجتمع الفرق الثلاثة (حكومات ، أصحاب أعمال ، عمال) فى الساعة السادسة مساء اليوم الأول السبت 18 أبريل / نيسان 2015 ، وذلك من أجل :

- (1) تشكيل هيئة مكتب لكل فريق يتكون من (رئيس + نائب رئيس + مقرر) .
- (2) ترشيح نائب رئيس المؤتمر عن الفريق (واحد عن الحكومات وواحد عن أصحاب العمال وواحد عن العمال) .
- (3) تسمية مرشح أو مرشحي الفريق لعضوية اللجنة التنظيمية (عضوان عن الحكومات وعضو عن أصحاب الأعمال وعضو عن العمال) .
- (4) تسمية مرشح أو مرشحي الفريق لعضوية لجنة اعتماد العضوية (عضوان عن الحكومات وعضو عن أصحاب الأعمال وعضو عن العمال) .
- (5) تسمية مرشح الفريق لعضوية لجنة الصياغة (عضو واحد عن كل فريق) .
- (6) تسمية ممثلى الحكومات فى اللجنة المالية (ممثل واحد عن كل حكومة) وتسمية ممثل واحد عن كل من فريقى أصحاب الأعمال والعمال ، للمشاركة فى اللجنة المالية طبقا لنظام العمل بالمؤتمر .

* * *

سابعا : الجلسة الإجرائية :

يعقد المؤتمر الجلسة الإجرائية فى اليوم الأول السبت 2015/4/18 بكامل أعضائه الساعة (السابعة) مساء بعد انتهاء اجتماعات الفرق الثلاثة لاستكمال الجوانب الإجرائية ، وذلك لإقرار ما يلى :

-
- (أ) تشكيل هيئة مكاتب الفرق الثلاثة .
(ب) تسمية نواب الرئيس .
(ج) تشكيل اللجنة التنظيمية .
(د) تشكيل لجنة اعتماد العضوية .
(هـ) تشكيل لجنة الصياغة .
(و) تشكيل اللجنة المالية .

* * *

ثامنا : جدول القاعات والفعاليات التي ستعقد فيها :

- قاعة الجلسة الافتتاحية (قاعة بدرية)
- قاعة الجلسات العامة (قاعة بدرية)
- قاعة فريق الحكومات (قاعة بدرية)
- قاعة فريق أصحاب الأعمال (قاعة المسيلة 1)
- قاعة فريق العمال (قاعة المسيلة 2)
- اللجنة التنظيمية (قاعة ديوان 4)
- لجنة اعتماد العضوية (قاعة ديوان 4)
- لجنة الصياغة (قاعة ديوان 4)
- اللجنة المالية (قاعة ديوان 5)
- لجنة تطبيق الاتفاقيات والتوصيات (قاعة لاونج)
- لجنة دور الحوار الاجتماعى فى تعزيز الحماية الاجتماعية (قاعة المسيلة 1)

-
- لجنة سياسات وآليات تسوية المنازعات العمالية ودورها فى استقرار علاقات العمل (قاعة المسيلة 2)
 - مكتب سكرتير عام المؤتمر (قاعة ديوان 1)
 - مكتب رئيس المؤتمر (قاعة الريف)
 - صالون استقبال معالى الوزراء ورؤساء الوفود (قاعة السادو)
 - السكرتارية الفنية والطباعة والتصوير (قاعة العروس)
 - المركز الإعلامى والصحفى (قاعة الردهة)
 - التسجيل واستلام الوثائق (قاعة العروس)

* * *

تاسعا : برنامج عمل اليوم الأول والثاني للمؤتمر :
(اليوم الأول : يوم السبت 18 أبريل / نيسان 2015) :

التسجيل	-	10.00 - 12.00
استكمال التسجيل	-	16.00 - 18.00
اجتماعات الفرق الثلاثة :		18.00 - 19.00
1- فريق الحكومات		
2- فريق أصحاب الأعمال		
3- فريق العمال		
مهام الفرق في الاجتماع الأول		
أ - ينتخب كل فريق هيئة رئاسته من (رئيس - نائب للرئيس - مقرر) .		
ب - انتخاب نائب رئيس المؤتمر عن الفريق .		
ج - تسمية أعضاء كل فريق في اللجان النظامية .		
* * *		
الجلسة الإجرائية لإقرار ما توصلت إليه الفرق (هيئة رئاسة المؤتمر)	-	19.00 - 20.00
أخذ صورة تذكارية لرؤساء الوفود		

(اليوم الثاني : يوم الأحد الموافق 19 أبريل / نيسان 2015)

(استكمال التسجيل)	10.00 - 8.30
الجلسة الافتتاحية والاحتفال باليوبيل الذهبي للمنظمة	13.00 - 10.00
ملحوظة : سيتم تحديد فقرات الجلسة الافتتاحية والاحتفال باليوبيل الذهبي للمنظمة وفقاً لما تقترحه اللجنة الفنية ، وتوزيعها على السادة أعضاء الوفود قبل انعقاد المؤتمر	
اجتماع اللجنة التنظيمية (لانتخاب هيئة مكتبها ووضع مشروع تقرير الأول)	14.00 – 13.00
اجتماعات الفرق الثلاثة :	18.00 - 17.00
(لمناقشة التقرير الأول للجنة التنظيمية)	
1. فريق الحكومات	
2. فريق أصحاب الأعمال	
3. فريق العمال	
الجلسة العامة الأولى (قاعة الجلسات العامة للمؤتمر)	20.00 - 18.00
* مناقشة التقرير الأول للجنة التنظيمية .	
* البدء بمناقشة تقرير المدير العام لمكتب العمل العربي، حسب قائمة المتحدثين .	

اجتماعات اللجان

اللجنة التنظيمية (قاعة ديوان 4)	18.00 - 19.00
لجنة اعتماد العضوية (لانتخاب هيئة مكتبها ووضع تقريرها الأول) - (قاعة ديوان 4)	19.00 - 20.00
اللجنة المالية (لانتخاب هيئة مكتبها واعتماد جدول أعمالها) - (قاعة ديوان 5)	19.00 - 20.00
حفلة عشاء من دولة الكويت على شرف الوفود المشاركة والضيوف بمناسبة الاحتفال باليوبيل الذهبي للمنظمة .	20.30

عاشرا : برنامج سير العمل اليومي للمؤتمر:

اعتبارا من اليوم الثالث للمؤتمر (الاثنين 20/4/2015) يكون سير العمل اليومي للمؤتمر كما يلي :

- (أ) تبدأ الفرق الثلاثة اجتماعاتها عادة في الساعة 9.00 من صباح كل يوم لمناقشة البنود المطروحة على جدول الأعمال اليومي للمؤتمر .
- (ب) تبدأ الجلسة العامة للمؤتمر عادة في الساعة 10.00 من صباح كل يوم وتبدأ عملها بمناقشة تقرير اللجنة التنظيمية .
- (ج) تبدأ اللجان اجتماعاتها بعد فترة الغذاء مباشرة وحسب ما تحدده اللجنة التنظيمية .
- (د) تبدأ اللجنة التنظيمية اجتماعاتها عادة بعد انتهاء اللجان من اجتماعاتها .

* * *

حادى عشر : لجان المؤتمر :

أولا : اللجان النظامية الدائمة للمؤتمر :

(1) اللجنة التنظيمية :

* عدد أعضائها : أربعة أعضاء (2 حكومات + 1 أصحاب أعمال + 1 عمال) ولايجوز أن يكون للدولة الواحدة أكثر من عضو حكومى واحد فى عضوية اللجنة .

* مهمتها : إعداد برنامج عمل المؤتمر ، وتحديد نظام سير العمل فى الجلسات العامة ، والتقدم بالاقترحات الخاصة بإنشاء لجان أخرى وكيفية تكوينها . كما يجب عليها أن ترفع إلى المؤتمر تقريرا عن أية مسائل أخرى يكون إقرارها لازما لحسن سير العمل .

(2) لجنة اعتماد العضوية :

* عدد أعضائها : أربعة أعضاء (2 حكومات + 1 أصحاب أعمال + 1 عمال) ويكون تشكيلها بناء على ترشيح اللجنة التنظيمية فى ضوء ما تقدمه الفرق من ترشيحات فى هذا الشأن . ولايجوز أن يكون للدولة الواحدة أكثر من عضو واحد فى عضوية هذه اللجنة .

* مهمتها : فحص أوراق المندوبين ومستشاريهم ، والنظر فى أى طعن يتعلق بها ، وتقديم إلى المؤتمر تقريرا بنتيجة أعمالها .

(3) لجنة الصياغة :

* عدد أعضائها : ثلاثة أعضاء يختارون من الفرق الثلاثة (حكومات – أصحاب أعمال – عمال) . وللجنة أن تستعين بذوى الخبرة ، ومقررى اللجان ، وأعضاء السكرتارية ، لإنجاز أعمالها .

* مهمتها : صياغة القرارات والتوصيات التي يقرها المؤتمر أولاً بأول .

(4) لجنة تطبيق الاتفاقيات والتوصيات :

* عدد أعضائها : يشكل المؤتمر لجنة ثلاثية تضم مندوبى الحكومات وأصحاب الأعمال والعمال ، ويتم تكوينها فى ضوء ما تقترحه اللجنة التنظيمية .

* مهمتها : النظر فى الاتفاقيات والتوصيات طبقاً لأحكام المادتين 12 و 13 من نظام اتفاقيات وتوصيات العمل العربية ، والنظر بوجه خاص فى التدابير التى اتخذتها الدول الأعضاء لتنفيذ أحكام الاتفاقيات المنضمة إليها ، والبيانات والتقارير الخاصة بالاتفاقيات والتوصيات التى تقدمها الدول الأعضاء وفقاً لأحكام المادة (12) من نظام اتفاقيات وتوصيات العمل العربية .

(5) اللجنة المالية :

* عدد أعضائها : يشكل المؤتمر لجنة مالية ، تتألف من مندوب حكومى واحد عن كل دولة عضو فى المنظمة مشتركة فى المؤتمر ، ومندوب واحد عن كل من فريقى أصحاب الأعمال والعمال .

* مهمتها : النظر فى المسائل المالية والخطة والموازنة المحالة إليها ، وتقارير هيئة الرقابة المالية، وتقارير مراقبى الحسابات عن الحسابات الختامية لمكتب العمل العربى والمعاهد والمراكز التابعة له عن السنة المالية المنتهية فى 2014/12/31 ، وأية مسائل مالية أخرى يحيلها إليها المؤتمر . وتتخذ اللجنة قراراتها بأغلبية ثلثى أصوات أعضائها .

ثانياً : اللجان الفنية للمؤتمر :

إضافة إلى اللجان النظامية ، للمؤتمر أن يشكل لجاناً خاصة لدراسة الموضوعات التى يحيلها إليها ، ويتم اقتراحها وتحديد عدد أعضائها من قبل اللجنة التنظيمية . ويرتبط تشكيل هذه اللجان بالموضوعات الفنية المدرجة على جدول أعمال المؤتمر .

وفى ضوء **بنود جدول أعمال المؤتمر** ، فمن المرجح أن تشكل خلال المؤتمر اللجان الفنية التالية :

- 1- لجنة دور الحوار الاجتماعى فى تعزيز الحماية الاجتماعية .
- 2- لجنة سياسات وآليات تسوية المنازعات العمالية ودورها فى استقرار علاقات العمل .

ثانى عشر : قواعد عامة فيما يتعلق باللجان :

- (أ) **تقوم اللجنة التنظيمية** ، بعد الجلسة الافتتاحية ، باستكمال ترشيحات الفرق ، وتقترح على المؤتمر بشأنها ما يلى :
 - اللجان المقترح تشكيلها .
 - كيفية تشكيلها .
 - ما يحال إليها من تقارير .
- (ب) **تتقدم الفرق الثلاثة (كل على حدة)** بلائحة مرشحين لكل لجنة من اللجان الفنية مع تسمية مندوبيها الأصليين ومندوبيها المناوبين .
- (ج) **تقصص اللجنة التنظيمية** الترشيحات المقدمة إليها من الفرق الثلاثة ، وإذا رأته من الأفضل إدخال تعديل على تكوين اللجنة ، بغية جعلها أوفى تمثيلاً بالنسبة للموضوع الذى تعالجه ، أو أكثر قبولاً من حيث توزيع المقاعد على الدول العربية المختلفة ، تقوم بإدخال مثل هذا التعديل بشرط موافقة ممثلى الفرق الحاضرين ، وتعرض الترشيحات المتفق عليها فى اللجنة التنظيمية على المؤتمر لإقرارها .

* * *

ثالث عشر : أحكام عامة حول تقديم مشروعات القرارات والاقتراحات :

- تنص المادة الحادية والعشرين من نظام العمل بمؤتمر العمل العربي على مايلي :
- (1) لا يجوز أن يثار فى أى من جلسات المؤتمر مشروع قرار خاص بمسألة لم ترد فى بند من بنود جدول الأعمال ما لم تكن قد سلمت نسخة من مشروع هذا القرار إلى المدير العام لمكتب العمل العربى ، قبل موعد افتتاح المؤتمر بعشرة أيام على الأقل .
 - (2) إذا قدم مشروع قرار خاص بمسألة ، لم ترد فى أى بند من بنود جدول أعمال المؤتمر ، تجتمع هيئة الرئاسة للنظر فيه . وعند الموافقة بإجماع أعضائها تقرر إحالته للجنة التنظيمية متى كان ذلك يتعلق بمسألة طارئة أو بأمر إجرائية .
 - (3) تتولى اللجنة التنظيمية النظر فى مشروعات القرارات الواردة فى الفقرتين الأولى والثانية من هذه المادة للتثبت من استيفاء كل مشروع لشروط القبول المنصوص عليها ، واما إذا كان المشروع يدخل فى اختصاص المؤتمر . وللجنة أن توصى بتعديل المشروع أو عدم إقراره شكلا أو موضوعا ، وتقدم تقريرا بذلك إلى المؤتمر .
 - (4) لا يجوز فى أى من جلسات المؤتمر تقديم مشروع قرار يتعلق بأحد بنود جدول الأعمال إلا إذا سلمت نسخة منه إلى سكرتارية المؤتمر قبل الجلسة المحددة لنظر الموضوع بيومين على الأقل ، وعلى السكرتارية أن توزع مشروع القرار على أعضاء المؤتمر فى اليوم التالى من استلامه على الأكثر .

* * *

رابع عشر : إجراءات التصويت :

أولاً : تنص المادة الحادية والثلاثين من نظام العمل بالمؤتمر بشأن إجراءات التصويت على ما يلي :

- (1) يصوت أعضاء المؤتمر برفع الأيدي أو نداء بالاسم بالطريق العلنى أو السرى.
- (2) يكون التصويت بالاقتراع السرى إذا تأيد من قبل ثلث الأعضاء المشاركين فى المؤتمر .
- (3) تقوم سكرتارية المؤتمر بعدّ الأصوات المعطاة برفع الأيدي ، ويتولى الرئيس إعلان النتيجة .
- (4) يأمر الرئيس بأخذ الأصوات نداء بالاسم فى الحالات التالية :

أ- فى جميع الحالات التى يشترط فيها الدستور أن تكون الأغلبية بنسبة ثلثى الأصوات .

ب- إذا تبين له أن نتيجة التصويت موضع شك .

ج- إذا لم يكتمل النصاب القانونى المطلوب فى أول تصويت يتم برفع الأيدي

د- إذا طلب أحد رؤساء الفرق وأيده ثلث عدد المندوبين الحاضرين .

ثانياً : تنص المادة الثانية والثلاثون من نظام العمل بالمؤتمر على ما يلى :

- (1) يشترط ، لإقرار أى موضوع يطرح للتصويت ، حصوله على الأغلبية العادية للمندوبين المشاركين فى المؤتمر ما لم يرد نص خلاف ذلك .
- (2) عند مغادرة المندوب للمؤتمر بصفة نهائية ، قبل اختتام أعماله ، دون أن ينبى عنه مستشاراً ليحل محله ، لا يعتبر حاضراً فى المؤتمر ، ومن ثم لا يدخل فى حساب النصاب القانونى للتصويت .

ثالثاً : التصويت فى اللجان :

تتخذ القرارات فى اللجان بالأغلبية البسيطة لأعضاء اللجنة الحاضرين إلا إذا كان هناك نص على توافق نسبة الثلثين . وتعتمد كل لجنة فى بداية اجتماعاتها (ماعدا اللجان النظامية) إلى إقامة التوازن فى أصوات الفرق الثلاثة بصورة يعطى فيها كل عضو من كل فريق قوة تصويت مناسبة لقوة تصويت الأعضاء من الفريقين الآخرين . مثال ذلك إذا شكلت لجنة معينة من (35) عضواً (20) منهم حكوميون و(5) من أصحاب الأعمال و (10) من العمال ، فإن تصويت كل عضو من هؤلاء الأعضاء تكون على النحو التالى :

- الحكوميون : صوت واحد .
- أصحاب الأعمال : أربعة أصوات .
- العمال : صوتان .

القسم الثاني
معلومات أساسية
عن بنود جدول أعمال المؤتمر

أولاً : جدول أعمال المؤتمر :

أصدر مؤتمر العمل العربى فى دورته الحادية والأربعين القرار رقم (1552 م . ع . د 41 لعام 2014) بأن يتضمن جدول أعمال الدورة الثانية والأربعون لمؤتمر العمل العربى (لعام 2015) الموضوعات التالية :

- 1- تقرير المدير العام لمكتب العمل العربى .
- 2- النظر فى قرارات وتوصيات مجلس الإدارة .
- 3- متابعة تنفيذ قرارات مؤتمر العمل العربى السابق .
- 4- المسائل المالية والموازنة .
- 5- تطبيق اتفاقيات وتوصيات منظمة العمل العربية .
- 6- مذكرة المدير العام لمكتب العمل العربى حول الدورة (104) لمؤتمر العمل الدولى (جنيف ، يونيو / حزيران 2015) .
- 7- تكريم معالي السيد / أحمد محمد لقمان المدير العام لمنظمة العمل العربية .
- 8- تعيين المدير العام لمنظمة العمل العربية (2015 – 2019) .
- 9- دور الحوار الاجتماعى فى تعزيز الحماية الاجتماعية .
- 10- سياسات وآليات تسوية المنازعات العمالية ودورها فى استقرار علاقات العمل.
- 11- تحديد مكان وجدول أعمال الدورة (43) لمؤتمر العمل العربى (ابريل / نيسان 2016).

* * *

ثانيا : معلومات أساسية عن بنود جدول أعمال المؤتمر :

البند الأول : تقرير المدير العام لمكتب العمل العربي حول " الحوار الاجتماعي : تجسيداً للتحالف من أجل التنمية والتشغيل " .

تناول المدير العام لمكتب العمل العربي هذا الموضوع ليكون محور مناقشات مؤتمر العمل العربي في دورته الثانية والأربعين لعام 2015 ، وذلك ترسيخاً لدور منظمة العمل العربية في إرساء ثقافة الحوار الاجتماعي على المستويين الوطني والقومي وباعتباره المدخل الرئيسي للتحالف العربي من أجل التنمية والتشغيل ، ويأتي تناول هذا الموضوع في انسيابيه مع تقارير المدير العام السابقة ومتسقا مع موضوع تقرير المدير العام للدورة الماضية الذي كان حول " التعاون العربي وآفاقه لدعم التشغيل " مبينا أنه في ظل التطورات العميقة التي يمر بها وطننا العربي ، فرضت معالجة قضايا التنمية بمختلف تجلياتها وقضايا التشغيل والبطالة بمختلف أبعادها في إطار الحوار الاجتماعي الجاد الذي تتقاسم فيه الأدوار والمسئوليات بين شركاء الإنتاج الثلاثة وكذلك الحوار الاجتماعي الموسع وخاصة في فترات الأزمات. لقد جاء التقرير في ستة فصول تناول الفصل الأول بسط لإشكالية سوق العمل العربية والتذكير بأن من أدق التحديات التي تشهدها أقطار الوطن العربي متصلة البطالة مستعرضا أهم خصائصها من حيث : " التوصيف الاجتماعي للبطالة / التوصيف الاقتصادي للبطالة / أهم أسباب البطالة " الأبعاد السكانية / الأبعاد النوعية / الأبعاد التعليمية / الأبعاد الاقتصادية " .

وتناول المحور الثاني : التوجهات العامة للبيئة الفكرية الجديدة للحوار الاجتماعي بين أطراف الإنتاج الثلاثة ، حيث أن المتغيرات الأخيرة ستؤدي إلى تطوير أساليب التعاطي مع إستراتيجيات التنمية والتشغيل والفاعلين فيها : مقارنة وصياغة وتنفيذاً في إطار الحوار الاجتماعي بين أطراف الإنتاج الثلاثة ، وأن هذه التحولات لم تكن نتاجاً لبعدها محلياً فحسب بل مرتبطة أيضاً بموجة آتية من بعيد تتصل بالعولمة أحدثت منظومة فكرية جديدة بصدد التشكل تدفع موضوعياً إلى تحديث الحوار الاجتماعي .

أما المحور الثالث : فقد تناول المورد البشري ثالث الموارد الإستراتيجية في الاقتصاد المعولم مؤكداً على أهمية الموارد البشرية باعتبارها في صلب الحوار الاجتماعي ، وأن مستقبل التنمية بمختلف عناصرها ستحكمة المعرفة في مختلف الميادين العلمية والتكنولوجية وهو ما يقتضي اكساب كل العاملين كفاءات أساسية ومؤهلات عريضة وخبرات فنية عالية وتوظيفها توظيفاً فاعلاً ومحكما في مجالات التصور والابتكار والإنتاج لتأمين حاجيات الاقتصاد ودعم تنافسية وترسيخ أراضيته المعرفية .

وتعرض المحور الرابع : إلى أثر انماط العمل الجديدة على التشغيل وضرورة التوافق حولها بين أطراف الإنتاج ، حيث يلاحظ التقرير أن أسواق العمل العربية تخضع إلى ضغوطات مزدوجة كما ونوعاً وكذلك ضغوطات مزدوجة محلياً وخارجياً مع التأكيد على أهمية تخطيط الموارد البشرية واقلمتها مع متطلبات سوق العمل واحتياجات المؤسسات عن طريق تطوير مفهوم الحوار الاجتماعي وآلياته وتوزيع الأدوار والمسئوليات .

-
- 1- وظيفة الدولة : الإعداد الإستراتيجي للموارد البشرية وإنتاج الكفاءات .
 - 2- وظيفة المؤسسات الاقتصادية : التوظيف الإستراتيجي للكفاءات .
 - 3- مهمة العامل أو الفرد عموماً : التنمية الذاتية للكفاءات وفق متطلبات سوق العمل .

ويستعرض التقرير في المحور الخامس الحوار الاجتماعي : أطر الحوار وأطرافه حيث يشير إلى عدد من أطر الحوار الاجتماعي على سبيل المثال ، كما يؤكد التقرير على أن نجاح ونجاعة الحوار الثلاثي يتوقف إلى حد كبير على :
أولاً : توافر الإرادة السياسية من قبل الحكومات .
ثانياً : قوة نقابات العمال ومنظمات أصحاب الأعمال .

ثالثاً : استقلالية هذه النقابات وهذه المنظمات عن الحكومة وعن جماعات الضغط .
وأن هذا الأمر يؤدي إلى طرح أشكالية التعددية النقابية ومدي تمثيليتها للمشاركة في الحوار الاجتماعي .

وفي المحور السادس والآخر " الحوار الاجتماعي نحو عقد اجتماعي واقتصادي جديد تجسيدا للتحالف الوطني والقومي من أجل قضايا التنمية والتشغيل حيث أنه ومنذ التسعينات تغيرت الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية وتغيرت معها موضوعيا النظرة إلى الحوار الاجتماعي الذي أصبح يهدف إلى عقد اجتماعي بمفاهيم حديثة ، واصبح التوافق على " عقد اجتماعي جديد " في الحوار الاجتماعي الثلاثي المتكافئ امراً ضرورياً أكثر من أي وقت مضى لاعتبارات عديدة ، ومن أهم الخطوط الإستراتيجية للعقد الاجتماعي الجديد :

-
- تحسين جودة الاستثمار في رأس المال البشري .
 - العمل على إزالة الثنائية الاقتصادية المتمثلة في القطاع المنظم والقطاع غير المنظم (القطاع الرسمي والقطاع غير الرسمي) .
 - العمل على إزالة الثنائية الاقتصادية بين المركز والمحيط من خلال السعي إلى تحقيق التنمية المتوازنة والسعي إلى تحقيق التنمية المستدامة .
 - الاقتصاد المعرفي وتأصيل المعرفة وثقافتها .

****والخلاصة :** أن التقرير بقدر ما يبرز أهمية الحوار الاجتماعي ، يؤكد بالقدر نفسه على أهمية الوصول به إلى عقد اجتماعي حديث يؤسس إلى نمط تنمية اقتصادية واجتماعية جديد يعزز المكتسبات الإيجابية في الأنماط السابقة ويبني عليها، ويتجنب سلبياتها بإيجاد بدائل جديدة .

والتقرير معروض على المؤتمر الموقر ضمن البند الأول من جدول الأعمال، للمناقشة واستخلاص النتائج .

* * *

(2) القسم الثانى : (تقرير عن نشاطات وإنجازات منظمة العمل العربية بين دورتى المؤتمر) :

يتضمن هذا القسم نشاطات وإنجازات منظمة العمل العربية (المكتب والمعاهد والمراكز التابعة له) بين دورتى المؤتمر ، على المستوى العربي والدولي والنشاطات القطاعية التى نفذتها الإدارات الفنية بمكتب العمل العربي والمعاهد والمراكز التابعة للمنظمة فى مجال تنفيذ خطتها وكذلك الأنشطة التى نفذت من خارج الخطة بالتعاون مع جهات عربية ودولية ، فضلا عن المشاركة فى معظم النشاطات والفعاليات التى نظمتها جامعة الدول العربية ومؤسساتها .

ويمكن تلخيص أبرز عناوين هذه النشاطات فى المجالات التالية :

- نشاطات وإنجازات المدير العام
- علاقات العمل
- الأشخاص ذوى الإعاقة
- التأمينات الاجتماعية
- الصحة والسلامة المهنية وبيئة العمل
- شئون عمل المرأة والفئات الخاصة
- التنمية البشرية والتشغيل والتدريب والهجرة
- إدارات العمل
- الثقافة العمالية
- العلاقات العربية والدولية
- الإعلام والتوثيق والمعلومات والاحصاء
- الاجتماعات الدستورية والنظامية
- الدراسات والبحوث والترجمة

ويؤكد المدير العام في هذا التقرير بأن هذه النشاطات والفعاليات التي نفذها المكتب والمعاهد والمراكز التابعة له ، ما كان لها أن تتم لولا التعاون القائم بين الأجهزة الدستورية في المنظمة ومكتب العمل العربي ، وتوجيهات المؤتمر العام ومجلس الإدارة ، وتجاوب الدول الأعضاء مع المنظمة في المشاركة بفاعلية في هذه البرامج والنشاطات.

* والقسم الثاني من البند الأول بشأن نشاطات منظمة العمل العربية معروض على المؤتمر الموقر للتفضل بأخذ العلم .

* * *

**** ملاحق القسم الثاني من البند الأول :**

يتضمن البند الأول - القسم الثاني - الملاحق التالية :

الملحق الأول : تقرير عن نتائج أعمال الدورة (34) للجنة الحريات النقابية (القاهرة ، مارس / آذار 2015) :

أولاً : تنفيذاً للمادة الخامسة من نظام لجنة الحريات النقابية ، وبناء على الدعوة الموجهة من المدير العام لمكتب العمل العربي ، عقدت اللجنة دورتها الرابعة والثلاثين (مارس / آذار 2015) في القاهرة .

ثانياً : تضمن جدول أعمال الدورة الرابعة والثلاثين للجنة ما يلي :

- 1- انتخاب رئيساً للجنة ونائباً للرئيس ومقررًا لمدة عام .
- 2- الاطلاع على تقرير اللجنة عن دورتها السابقة .
- 3- التعددية النقابية وتعزيز التماسك العمل النقابي العربي
- 4- ما يستجد من أعمال

* وهذا التقرير معروض على المؤتمر العام الموقر للتفضل بالنظر والتوجيه .

(ملاحظة : لمزيد من المعلومات انظر الملحق الأول من القسم الثاني من البند الأول)

الملحق الثاني : التقرير السنوي لمتابعة التقدم في إنجاز العقد العربي للتشغيل.

أولاً : في إطار استمرار الجهود التي تبذلها منظمة العمل العربية لتعزيز التنسيق والتعاون فيما بين البلدان العربية في مختلف مجالات وقضايا العمل والعمال أكدت المنظمة على ضرورة وضع التشغيل في صدارة وأولويات التنمية وسعيها الدؤوب في محاربة الفقر والحد من البطالة.

وتنفيذاً لقرارات القمم الاقتصادية والتنموية والاجتماعية الثلاثة (الكويت 2009، شرم الشيخ 2011، الرياض 2013 وبوجه خاص اعتماد الفترة (2010 – 2020) عقداً عربياً للتشغيل وتكليف المنظمة بتنفيذ البرنامج المتكامل لدعم التشغيل والحد من البطالة في الدول العربية والمشاريع المنبثقة عنه.

ثانياً : في إطار متابعة تنفيذ قرارات الدورة (41) لمؤتمر العمل العربي بشأن العقد العربي للتشغيل فقد تم توجيه خطاب لأطراف الإنتاج الثلاثة تحت الأرقام (255- حكومات)، (256- أصحاب أعمال)، (257- عمال) بتاريخ 2015/5/11 لتضمين خطط عملهم التشغيلية، البرنامج التنفيذي للعقد العربي للتشغيل وموافاة المنظمة بالتقرير السنوي للمتابعة بشأن الأنشطة والإجراءات المتخذة للتقدم في إنجاز متطلبات العقد وفقاً لقرار المؤتمر رقم (1503) .

ثالثاً : قام مكتب العمل العربي بدراسة ردود أطراف الإنتاج الثلاثة في البلدان العربية حول ما تم إنجازه من متطلبات العقد العربي للتشغيل ، خلال العام الماضي ، ويتشرف بعرض تقرير المتابعة السنوي على الدورة الحالية لمؤتمر العمل العربي.

* وهذا التقرير معروض على المؤتمر المقرر للعلم واتخاذ اللازم .

* * *

(ملاحظة : لمزيد من المعلومات .. أنظر البند الأول ملاحق القسم الثاني - الملحق رقم 2) .

* * *

الملحق الثالث : تقرير عن نتائج أعمال الدورة (13) للجنة شئون عمل المرأة العربية (شرم الشيخ ، مارس / ابريل 2015) .

أولاً : وفقاً للمادة السادسة من النظام الاساسي للجنة شئون عمل المرأة العربية والتي تنص على أن " تجتمع اللجنة مرة واحدة في العام ، بدعوة من المدير العام لمنظمة العمل العربية " تم عقد الدورة الثالثة عشر للجنة شئون عمل المرأة العربية في مدينة شرم الشيخ بجمهورية مصر العربية (مارس / آذار 2015) ،

ثانياً : تضمن جدول أعمال اللجنة البنود التالية :

- 1- تشكيل هيئة مكتبة الأمانة العامة للجنة شئون عمل المرأة .
 - 2- لجنة شئون عمل المرأة العربية الناشئة – الأهداف – آليات التطوير .
 - 3- أوضاع النساء ذوات الإعاقة في سوق العمل .
 - 4- الاستراتيجية العربية للإعلام والاتصال في مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية وقضايا العمل .
- * وهذا التقرير معروض على المؤتمر المقرر للعلم واتخاذ اللازم .

* * *

**الملحق الرابع : تقرير حول اجتماع الجمعية العمومية للجمعية العربية للضمان
الاجتماعى (بيروت ، ديسمبر / كانون الأول 2014)**

بحضور معالى السيد / أحمد محمد لقمان - المدير العام لمنظمة العمل العربية
عقدت الجمعية العمومية للجمعية العربية للضمان الاجتماعى اجتماعها خلال يوم 7
ديسمبر / كانون الأول 2014 بمشاركة رؤساء أجهزة التأمينات والضمان
الاجتماعى فى عدد من الدول العربية وأعضاء المكتب التنفيذى للجمعية .

وقد ناقش المجتمعون جدول الأعمال الذى تتضمن البنود التالية :-

- 1- انتخاب رئيس ونائب رئيس للجمعية العربية للضمان الاجتماعى .
- 2- انتخاب اعضاء المكتب التنفيذى للجمعية .
- 3- تحديد نسبة مساهمة الأعضاء فى الجمعية .
- 4- اقرار خطة عمل الجمعية للعامين 2015 - 2016 .
- 5- اقرار مشروع موازنة الجمعية للعامين 2015 – 2016 .
- 6- عرض الواقع الحالى للجمعية .

وبعد المناقشات توصل اعضاء الجمعية العمومية إلى القرارات اللازمة بشأن
تلك البنود وفقاً لمحضر اجتماع الجمعية العمومية

* وهذا البند معروض على المؤتمر الموقر للعلم واتخاذ اللازم .

* * *

الملحق الخامس : تقرير حول الاستراتيجية العربية للإعلام والاتصال في مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية في قضايا العمل

أولاً : في إطار فئاعة منظمة العمل العربية بأن وسائل الإعلام العربية تستطيع ان تلعب دوراً فاعلاً في خدمة التنمية الشاملة وخاصة في مجال قضايا العمل والتشغيل، في ظل ما تتطلبه المرحلة الراهنة من مواكبة التحولات الإقتصادية الكبرى التي يشهدها العالم والمنطقة العربية بوجه خاص صدر عن الندوة قومية حول " تعزيز الاهتمام بالبعد الإقتصادي لوسائل الإعلام العربية " في مايو / ايار 2014 توصية خاصة حول " دعوة منظمة العمل العربية لصياغة مشروع إستراتيجية عربية للإعلام في مجال التنمية الإقتصادية والاجتماعية لتحقيق الأهداف المنشودة لمنظمة العمل العربية التي نبعت من دستورها وميثاقها يساهم فيها كافة الجهات المعنية ، مع التأكيد على إتخاذ المنظمة كافة التدابير والإجراءات اللازمة لعرض مشروع الإستراتيجية على مؤتمر العمل العربي القادم والتوصية باعتمادها "، ومنذ ذلك التاريخ اتخذت المنظمة الإجراءات اللازمة للبدء في صياغة مشروع الإستراتيجية التي عكف على إعدادها فريقاً الخبراء .

ثانياً : تهدف الاستراتيجية إلى إيجاد إعلام متطور يخدم مصالح الدول العربية وشعوبها ويدعم مشاريعها والبرامج التنموية في المجالات الاقتصادية والاجتماعية وعلاقتها بقضايا العمل .

ثالثاً : عقدت المنظمة اجتماع للخبراء يومي 9 - 10 ديسمبر 2014 لمناقشة مشروع الاستراتيجية وإضافة التعديلات اللازمة تمهيداً لعرضها على الدورة (82) لمجلس إدارة منظمة العمل العربية لإستعراضها والنظر فيها ، كما تم تعميمها على أطراف الانتاج الثلاثة للإطلاع عليها وإبداء ملاحظاتهم بشأنها .

رابعاً : تم عرض مشروع الاستراتيجية على الدورة (82) لمجلس إدارة منظمة العمل العربية (القاهرة ، 9 - 10 مارس / آذار 2015) حيث أصدر القرار التالي بشأنها:

- 1- أخذ العلم بتقرير الاستراتيجية العربية للإعلام والاتصال فى مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية وقضايا العمل .
 - 2- الموافقة على مشروع الاستراتيجية ورفعها للمؤتمر العام للنظر فيها مع التوصية بإعتماها .
- * وهذا التقرير معروض على المؤتمر الموقر للعلم واتخاذ ما يلزم .**

* * *

البند الثانى : النظر فى قرارات وتوصيات مجلس الإدارة

أولاً : استناداً لنص الفقرتين (1 و 3) من المادة الرابعة من نظام العمل بمجلس إدارة منظمة العمل العربية ، وجه المدير العام لمكتب العمل العربى الدعوة لانعقاد مجلس الإدارة فى دورتين عاديتين بين دورتى المؤتمر، وكما يلى :

1- الدورة العادية الحادية والثمانون (أبو ظبى ، أكتوبر/ تشرين الأول 2014).

2- الدورة العادية الثانية والثمانون (القاهرة، مارس/ آذار 2015).

ثانياً : عملاً بنص المادة الثامنة من نظام العمل بمجلس إدارة منظمة العمل العربية ، يقوم المجلس برفع تقرير سنوى إلى المؤتمر العام يتضمن ما يلى :

(أ) المسائل التى تتطلب اتخاذ قرار من المؤتمر بشأنها .

(ب) المسائل التى تتطلب توجيهات من المؤتمر .

(ج) المسائل المعروضة على المؤتمر للعلم والإحاطة .

ثالثاً : الوثيقة الخاصة بالبند تحتوى على الموضوعات التالية :

أولاً : تقرير عن نتائج أعمال دورتى مجلس إدارة منظمة العمل العربية خلال

عام 2014 و 2015 :

1. الدورة العادية الحادية والثمانون (أبو ظبى ، أكتوبر/ تشرين الأول 2014).

2. الدورة العادية الثانية والثمانون (القاهرة، مارس/ آذار 2015).

ويتضمن هذا الجزء ثلاثة أقسام على النحو التالى :

*** القسم الأول : المسائل التي تتطلب اتخاذ قرار من المؤتمر بشأنها :**

تتضمن موضوعات نظرها مجلس الإدارة واتخذ بشأنها التوصيات المناسبة وأحالتها للمؤتمر العام لاتخاذ القرارات اللازمة بشأنها باعتبارها من اختصاص المؤتمر العام . وهذه القرارات هي :

- 1- الموقف المالي لمنظمة العمل العربية من حيث المساهمات والمتأخرات على الدول الأعضاء .
- 2- تقارير هيئة الرقابة المالية ومراقبي الحسابات عن الحسابات الختامية للسنة المالية المنتهية في 2014/12/31 لمنظمة العمل العربية { المكتب والمعاهد والمراكز التابعة له } .
- 3- تقرير عن نتائج أعمال الدورة (35) للجنة الخبراء القانونيين (شرم الشيخ، نوفمبر/ تشرين الثاني 2014) .
- 4- تحديد مشروع جدول أعمال الدورة (43) لمؤتمر العمل العربي (أبريل / نيسان 2016) .

*** القسم الثاني : المسائل التي تتطلب توجيهات من المؤتمر :**

يتضمن هذا القسم المسائل التي تتطلب توجيهات من المؤتمر بشأنها وهي :

- 1- تقرير عن نتائج أعمال الدورة (34) للجنة الحريات النقابية (القاهرة ، مارس / آذار 2014) .
- 2- تقرير عن نتائج أعمال الدورة (13) للجنة شئون عمل المرأة العربية (شرم الشيخ ، مارس / آذار 2015) .
- 3- قرار بشأن معايير وموصفات الترشيح لمنصب المدير العام والمدير العام المساعد لمنظمة العمل العربية .
- 4- تقرير حول الاستراتيجية العربية للإعلام والاتصال في مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية وقضايا العمل .

ثانيا : ملاحق البند الثانى :

**(1) الملحق الأول : تقرير عن نتائج أعمال الدورة (94) للمجلس
الاقتصادى والاجتماعى العربى (سبتمبر / أيلول 2014) :**

- استعرض المجلس الاقتصادى والاجتماعى البنود المدرجة على جدول أعمال الدورة (94) للمجلس (سبتمبر/ أيلول 2014) وأصدر القرارات المناسبة بشأنها .
- قام مكتب العمل العربى بعرض تقرير حول نتائج أعمال الدورة (94) للمجلس الاقتصادى والاجتماعى العربى (سبتمبر/ أيلول 2014) على مجلس إدارة منظمة العمل العربية فى دورته الحادية والثمانين (أبو ظبى اكتوبر / تشرين الاول 2014) واتخذ المجلس التوصيات المناسبة كما هو موضح فى وثيقة هذا البند .

**(2) الملحق الثانى : تقرير عن نتائج أعمال الدورة (95) للمجلس
الاقتصادى والاجتماعى العربى (فبراير / شباط 2015) :**

- استعرض المجلس الاقتصادى والاجتماعى البنود المدرجة على جدول أعمال الدورة (95) للمجلس (فبراير / شباط 2015) وأصدر القرارات المناسبة بشأنها وفقا لما هو معروض فى وثيقة البند .
-

* * *

البند الثالث : متابعة تنفيذ قرارات مؤتمر العمل العربي السابق

أولاً : أصدر مؤتمر العمل العربي في دورته الثانية عشرة (بغداد ، مارس / آذار 1984) قرار بشأن تطوير هياكل منظمة العمل العربية ، تضمن هذا القرار عدة فقرات ، نصت الفقرة الخامسة منه على مايلي :

" استحداث بند دائم في جدول أعمال مؤتمر العمل العربي يتعلق بمتابعة تنفيذ قرارات المؤتمرات السابقة وتكليف المدير العام لمكتب العمل العربي بتقديم تقرير يوضح فيه مستوى تنفيذ القرارات ، وذلك اعتباراً من الدورة الثالثة عشرة للمؤتمر " .

ثانياً : وفي هذا الإطار ، قام مكتب العمل العربي بإعداد وثيقة متكاملة تضمنت تصور المكتب لتنفيذ قرارات الدورة الحادية والأربعين للمؤتمر لعرضها على مجلس إدارة المنظمة في دورته العادية الحادية والثمانين (أبو ظبي ، أكتوبر / تشرين الأول 2014) .

ثالثاً : ناقش مجلس الإدارة في دورته العادية الحادية والثمانين (أبو ظبي ، أكتوبر / تشرين الأول 2014) الوثيقة المتضمنة تصورات المكتب والمؤسسات التابعة لتنفيذ قرارات المؤتمر والتي أعدها المكتب بجميع إداراته ومكاتبه ووحداته والمعاهد والمراكز التابعة له واتخذ مجلس الإدارة بشأن الموضوع القرار التالي :

- أخذ العلم والموافقة على تقرير مكتب العمل العربي بشأن تصورات تنفيذ قرارات الدورة (41) لمؤتمر العمل العربي (القاهرة ، سبتمبر / ايلول 2014)

رابعاً : قام مكتب العمل العربي والمعاهد والمراكز التابعة له باتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ قرارات الدورة (41) لمؤتمر العمل العربي كل في مجال اختصاصه ، آخذين بعين الاعتبار توجيهات مجلس الإدارة كما هو موضح في البند .

* والبند معروض على المؤتمر الموقر للتفضل بأخذ العلم .

البند الرابع : المسائل المالية

أولاً : يحتوى هذا البند على الموضوعات التالية :

- (1) الموقف المالي لمنظمة العمل العربية من حيث المساهمات والمتأخرات على الدول الأعضاء كما فى 2015/4/1 . والملحق
- (2) تقارير هيئة الرقابة المالية وتقارير مراقبى الحسابات عن الحسابات الختامية للسنة المالية المنتهية فى 2014/12/31 لكل من :
 - أ) مكتب العمل العربي .
 - ب) المعهد العربي للثقافة العمالية وبحوث العمل – الجزائر
 - ج) المركز العربي لتنمية الموارد البشرية - طرابلس
 - د) المركز العربي للتأمينات الاجتماعية – الخرطوم
 - هـ) المعهد العربي للصحة والسلامة المهنية – دمشق

ثانياً : قام مكتب العمل العربى بعرض هذه المواضيع على مجلس الإدارة فى دورته الثانية والثمانين (القاهرة ، مارس/ آذار 2015) واتخذ المجلس بشأنها التوصيات المناسبة وقرر إحالتها إلى المؤتمر لاتخاذ القرارات المناسبة بشأنها ، مع التوصية بالمصادقة عليها .

ثالثاً : جميع الموضوعات الخاصة بالبند الرابع (المسائل المالية) ستحال للجنة المالية المنبثقة عن المؤتمر لدراستها ، بحكم الاختصاصات المخولة للجنة فى نظم العمل النافذة ، ومن ثم إحالتها للمؤتمر العام الموقر لإصدار القرارات المناسبة بشأنها .

* * *

البند الخامس : تطبيق اتفاقيات وتوصيات العمل العربية

أولاً : عقدت لجنة الخبراء القانونيين دورتها الخامسة والثلاثين فى (شرم الشيخ ، نوفمبر / تشرين الثانى 2014) ، وذلك لدراسة التقارير التى تلتزم الدول الأعضاء بتقديمها إلى مكتب العمل العربى وفقا للفقرتين الأولى والثانية من المادة السادسة عشرة من نظام اتفاقيات وتوصيات العمل العربية .

ثانياً : عرض مكتب العمل العربى على لجنة الخبراء القانونيين وثيقة مبدئية تتضمن ما يلى :

*** الجزء الأول :** دراسة التقارير السنوية حول اتفاقيات العمل العربية محل المتابعة ، وهى ذات الأرقام : ((1 - 3 - 2 - 4 - 7 - 13 - 5 - 15 - 11 - 14 - 17 - 18 - 19 - 8 - 12 - 16)) .

" وصل إلى مكتب العمل العربى حتى تاريخ اجتماعات اللجنة (16) تقريراً".

*** الجزء الثانى : متابعة الرد على ملاحظات لجنة الخبراء القانونيين .**

" وصل إلى مكتب العمل العربى حتى تاريخ اجتماعات اللجنة (4) ردود على ملاحظاتها السابقة " .

*** الجزء الثالث : متابعة الرد على ملاحظات لجنة الخبراء القانونيين .**

- وجهة النظر القانونية حول التعددية النقابية من خلال معايير العمل .

ثالثاً : أعدت لجنة الخبراء القانونيين تقريراً يتضمن دراستها لتقارير الدول الأعضاء على الاتفاقيات محل المتابعة وردودها على ملاحظاتها السابقة إضافة إلى

التوصيات العامة للجنة على ضوء تقارير الدول الأعضاء وردودها على ملاحظات اللجنة (القسم الأول من البند).

رابعاً : عرض مكتب العمل العربى تقرير لجنة الخبراء القانونيين المشار إليه على مجلس الإدارة فى دورته العادية الثانية والثمانين (القاهرة ، مارس/ آذار 2015).

وسيتم عرض البند على لجنة تطبيق الاتفاقيات والتوصيات التى ستعقد اجتماعاتها خلال أشغال الدورة 42 للمؤتمر .

**البند السادس : مذكرة المدير العام لمكتب العمل العربي حول الدورة (104)
لمؤتمر العمل الدولي (جنيف ، يونيو / حزيران 2015) .**

في إطار استمرارية جهود منظمة العمل العربية لدعم وتعزيز التنسيق والتعاون بين الوفود العربية الثلاثية وإيجاد المواقف العربية التوافقية حول الموضوعات المطروحة على جدول أعمال الدورة (104) لمؤتمر العمل الدولي لعام 2015 والتي تدخل ضمن أولويات واهتمامات المجموعة العربية وتدعيم التعاون البناء مع منظمة العمل الدولية لتحقيق المزيد من المكاسب لصالح المنطقة العربية في مجال العمل والعمال ، قام مكتب العمل العربي بإعداد وثيقة البند السادس من جدول أعمال الدورة (42) لمؤتمر العمل العربي (الكويت ، أبريل / نيسان 2015) بعنوان مذكرة المدير العام لمكتب العمل العربي حول الدورة (104) لمؤتمر العمل الدولي لعام 2015 وتتكون وثيقة الاجتماع التنسيقي الأول للمجموعة العربية من الأقسام التالية :

القسم الأول : ويتضمن القسم الأول مجموعة من المقترحات وتطورات منظمة العمل العربية بشأن عقد الاجتماع التنسيقي الأول للمجموعة العربية والأنشطة والفعاليات الأخرى التي سيتم تنظيمها على هامش اجتماعات الدورة (104) لمؤتمر العمل الدولي لعام 2015 من حيث الإجراءات والترتيبات اللوجيستية والتنفيذية وأماكن ومواعيد انعقادها مع مشاريع جدول أعمال هذه الاجتماعات والوثائق الخاصة بها .

**** القسم الثاني :** يتضمن القسم الثاني عرض موجز لأهم الموضوعات المطروحة على جدول أعمال الدورة (104) لمؤتمر العمل الدولي لعام 2015 وبعض المعلومات الأساسية التي من شأنها أن تساعد على تفعيل مشاركة الوفود العربية .

**** القسم الثالث :** يحتوى القسم الثالث على استنتاجات الاجتماع التنسيقي للأعضاء العرب بمجلس إدارة مكتب العمل الدولي والوفود العربية المشاركة في اجتماعات الدورة (322) لمجلس إدارة مكتب العمل الدولي (جنيف نوفمبر / تشرين الثاني 2014) .

البند معروض على المؤتمر الموقر للتفضل بالإطلاع واتخاذ ما يراه مناسباً في هذا الشأن .

**البند السابع : تكريم معالي السيد / أحمد محمد لقمان المدير العام لمنظمة
العمل العربية**

أولاً : أصدر مؤتمر العمل العربي فى دورته الأربعين (الجزائر ، أبريل/ نيسان 2013) القرار رقم (1514) تضمنت الفقرة (4) منه على ما يلى :

" عقد جلسة لتكريم معالي السيد/ أحمد محمد لقمان المدير العام لمنظمة العمل العربية خلال أعمال الدورة القادمة لمؤتمر العمل العربي، وذلك نظرا لدوره فى النهوض بالمنظمة وتطوير أدائها وتفعيل علاقاتها مع أطراف الإنتاج والمؤسسات العربية والدولية ذات العلاقة " .

ثانياً : عرض الموضوع على هيئة رئاسة مجلس الإدارة (أبو ظبي ، يناير / كانون الأول 2015) وعلى مجلس الإدارة فى دورتيه (81 و 82) حيث تم إقرار الإجراءات التى سيتم مراعاتها خلال جلسة التكريم وفقا لما هو معروض فى البند السابع من جدول أعمال المؤتمر .

ثالثاً : البند معروض ضمن جدول أعمال المؤتمر وفقاً للإجراءات المعتمدة من مجلس الإدارة

* * *

البند الثامن : تعيين المدير العام لمنظمة العمل العربية (2015 – 2019)

أولاً : تنص الفقرة (4/أ) من المادة السادسة من دستور منظمة العمل العربية على ما يلي :

" تعيين المدير العام لمكتب العمل العربي لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة ، على أن تتوافر في المرشح شروط الكفاءة والخبرة والمقدرة " .

ثانياً : تلقى مكتب العمل العربي الترشيحات التالية لشغل منصب المدير العام (2015 – 2019) :

- 1- السيد/ عدنان أبو الراغب (غرفة صناعة الأردن).
- 2- المهندس / رشيد جمالي (وزارة الخارجية والمغتربين بالجمهورية اللبنانية).
- 3- معالي السيد / نصار الربيعي وزير العمل والشئون الاجتماعية بجمهورية العراق سابقاً .
- 4- معالي الدكتور/ أحمد البرعى وزير التضامن والتأمينات الاجتماعية بجمهورية مصر العربية سابقاً .
- 5- السيد / فايز علي المطيري رئيس الاتحاد العام لعمال الكويت .
- 6- معالي السيد / جمال أغماني وزير التشغيل والتكوين المهني بالمملكة المغربية سابقاً .

علماً بأن مكتب العمل العربي قد تلقى مذكرة بتاريخ 2015/2/26 من وزارة العمل بدولة فلسطين بشأن سحب ترشيح الدكتور / صلاح الزرو مرشح دولة فلسطين لشغل منصب مدير عام منظمة العمل العربية ، وقام مكتب العمل

العربي بارسال تعميم إلى أطراف الانتاج الثلاثة بتاريخ 2015/3/3
لإخطارهم ذلك .
ثالثاً : الأمر معروض على المؤتمر العام الموقر لاتخاذ الإجراءات اللازمة لتعيين
المدير العام لمنظمة العمل العربية لفترة ولاية جديدة .

البند التاسع : دور الحوار الاجتماعى فى تعزيز الحماية الاجتماعية

- أقر مؤتمر العمل العربى فى دورته الحادية والأربعين (القاهرة ، 14 - 21 سبتمبر / أيلول 2014) البند التاسع بعنوان (دور الحوار الاجتماعى فى تعزيز الحماية الاجتماعية) ليكون أحد البنود الفنية المدرجة على جدول أعمال الدورة (42) لمؤتمر العمل العربى .

وفى هذا الإطار وإيماناً بالدور الأساسى والفعال لتدابير الحماية الاجتماعية فقد قامت المنظمة بتكليف أحد الخبراء بإعداد وتقديم دراسة شاملة حول دور الحوار الاجتماعى فى تعزيز الحماية الاجتماعية بإعتباره أحد بنود جدول أعمال الدورة الثانية والأربعون لمؤتمر العمل العربى.

وقد جاءت الدراسة فى إطار رؤية مستقبلية تدرك ما يمكن أن نسميه بإقتصاديات الحركة حيث تتعدد وتتسارع المتغيرات العلمية والتكنولوجية فى ظل ثورة الإتصالات وإنفتاح الحدود بين الدول والمجتمعات لنتفهم كيف تتنامى مطالب الشعوب العربية بحقها فى الحياة الكريمة الآمنة وكيف تنتفض وتثور الأمة العربية للمناداه بالعدالة الاجتماعية ووجوب إلزام الحكومات بتفعيل وتعزيز مختلف تدابير الحماية الاجتماعية (سواء فى ذلك الخدمات الاجتماعية المتمثلة فى خدمات التعليم والتأهيل المهنى والحرفى وخدمات العلاج والرعاية الطبية أو الخدمات التأمينية لضمان الحد الأدنى لمستويات المعيشة الكريمة فى حالات التقاعد والعجز والوفاء وفى حالات التعطل).

وقد أكدت الدراسة حتمية وأسس ومجالات الحوار الإجماعي سبباً فعالاً للتواصل والتشاور البناء لإستخلاص الحلول الفعالة لتنمية الخصائص السكانية لمواجهة مشاكل التعطل وضمان مستويات المعيشة والتوافق حول تفعيل تلك الحلول تعزيزاً للحماية الإجتماعية وسبباً لتسوية المنازعات سلمياً والتوصل لإتفاقيات جماعية تقرر آلية مرنة لعلاقات العمل تتوافق مع التغير المستمر فى الأحوال والظروف الإقتصادية ومع التغيرات التكنولوجية وما يكفل التطوير المستمر والتدرج فى توفير تدابير الحماية الإجتماعية فى إطار تدابير تمويلية متطورة أيا ما كانت القدرات التمويلية من خلال تكامل الجهود بين الحكومات ومنظمات أصحاب الأعمال والعمال ومنظمات المجتمع المدنى للتواصل والحوار الإجماعى.

- وسيتم تشكيل لجنة فنية من أعضاء المؤتمر لمناقشة هذا البند .
- البند معروض على المؤتمر المقرر لاتخاذ ما يراه مناسباً .

* * *

البند العاشر : سياسات وآليات تسوية المنازعات العمالية ودورها في استقرار علاقات العمل .

- أقر مؤتمر العمل العربي في دورته الحادية والأربعين (القاهرة ، 14 - 21 سبتمبر / أيلول 2014) البند العاشر بعنوان (سياسات وآليات تسوية المنازعات العمالية ودورها في استقرار علاقات العمل) ليكون أحد البنود الفنية المدرجة على جدول أعمال الدورة (42) لمؤتمر العمل العربي .

وفي هذا الإطار قام مكتب العمل العربي بإعداد وثيقة البند العاشر من جدول أعمال الدورة (42) لمؤتمر العمل العربي لعام 2015 بعنوان " سياسات وآليات تسوية المنازعات العمالية ودورها في استقرار علاقات العمل " بالاستعانة بأحد الخبراء العرب المتميزين في هذا المجال.

وتكتسي منازعات العمل أهمية بالغة بالنظر لا فقط للآثار السلبية لهذه المنازعات على طرفي الإنتاج - أصحاب العمل والعمال - بل لكلفتها الاقتصادية الباهضة وكذلك لانعكاساتها الوخيمة على مختلف عناصر التنمية وبالأخص الإنتاج والإنتاجية ، الاستثمار ، التصدير ، التشغيل وعلى الاستقرار الاجتماعي وحتى السياسي للبلاد.

ومما لا شك فيه أنّ الموضوع يستوجب المزيد من الاهتمام في المنطقة العربية وفي هذا الوقت بالذات الذي تعرف فيه غالبية دول المنطقة وضعاً متأزماً على مختلف المستويات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية نذكر من

أهم مظاهره الضعف الفادح لعلاقات العمل الجماعية، ارتفاع نسب الفقر والبطالة، تنامي الأشكال الهشة للتشغيل والتوسع الكبير للقطاع غير المنظم، تدني مردودية الاقتصاد، عدم الاستقرار السياسي.

فالدول العربية مدعوة اليوم بالتأكيد إلى وضع وتنفيذ سياسات محكمة ومتكاملة لضمان استقرار وسلامة علاقات العمل وإلى تقييم وتطوير آليات تسوية المنازعات القائمة لديها لإكسابها المزيد من الفاعلية والجدوى مع إعطاء الأولوية للجانب الوقائي لكون الوقاية دوماً خير من العلاج.

وحرصاً على تحقيق أكبر استفادة من هذا التقرير ارتأينا التركيز فيه على تقديم الحلول والمقترحات العملية حول مختلف المسائل التي سيتناولها بالدرس وبالأخص :

- وضع سياسات محكمة وشاملة لتسوية المنازعات (الجزء الأول)
- تعزيز الوقاية من منازعات العمل (الجزء الثاني)
- إكساب آليات تسوية المنازعات النجاعة المطلوبة (الجزء الثالث)
- تقييم وإصلاح أنظمة تسوية المنازعات (الجزء الرابع)

ويختتم التقرير بطرح عدد من الأسئلة لتكون موضوع مناقشة - صريحة ومستفيضة- من قبل أطراف الإنتاج الثلاثة المشاركة في الدورة 42 لمؤتمر العمل العربي، أملين أن تفضي إلى جملة من الاستنتاجات والتوصيات تساعد الدول العربية في تطوير أنظمة تسوية المنازعات القائمة لديها وتأخذ بها منظمة العمل العربية في نشاطاتها المستقبلية.

-
- سيتم تشكيل لجنة فنية من أعضاء المؤتمر لمناقشة هذا البند .
 - البند معروض على المؤتمر الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً .

* * *

البند الحادى عشر : تحديد مكان وجدول أعمال الدورة (43) لمؤتمر
العمل العربى (أبريل / نيسان 2016)

وتحتوى الوثيقة الخاصة بالموضوع على قسمين هما :

القسم الأول :

تحديد مكان انعقاد الدورة (43) لمؤتمر العمل العربى (أبريل / نيسان
2016):

- 1- وفقا لنص الفقرتين الأولى والثانية من المادة الخامسة من دستور منظمة العمل العربية ، فإن المؤتمر العام يجتمع مرة كل عام فى الأسبوع الأول من شهر مارس / آذار فى دولة المقر ، ويجوز أن ينعقد فى أية دولة عضو بقرار منه.
- 2- فى ضوء ما تقدم .. فإن الدولة الراغبة فى استضافة الدورة (43) لمؤتمر العمل العربى (أبريل / نيسان 2016) عليها أن تعلن عن رغبتها أمام المؤتمر لإصدار قراره بهذا الشأن وفقا للمادة الخامسة فقرة (2) من دستور منظمة العمل العربية .

القسم الثانى :

تحديد جدول أعمال الدورة (43) لمؤتمر العمل العربى (أبريل / نيسان 2016)

(1) تنص الفقرة الأولى من المادة التاسعة عشرة من نظام العمل بمؤتمر العمل العربى على الآتى :

" يقر المؤتمر العام أثناء انعقاده ، جدول أعمال دورته التالية فى ضوء المشروع الذى يعده مجلس الإدارة بالتشاور مع المدير العام لمكتب العمل العربى " .

(2) جاء في الفقرة (9) من المادة الثالثة من نظام العمل بمجلس الإدارة بشأن اختصاصات المجلس ، مايلي :

" إعداد مشروع جدول أعمال المؤتمر بالتشاور مع مكتب العمل العربي " .

(3) وجه معالي المدير العام لمكتب العمل العربي خطابا لأصحاب المعالي وزراء العمل في الدول العربية وللمنظمات أصحاب العمل طلب فيه موافاة المكتب بالموضوعات الفنية التي يقترحون إدراجها على مشروع جدول أعمال الدورة (43) لمؤتمر العمل العربي (أبريل / نيسان 2016).

(4) في ضوء ما تقدم تدارس مجلس الإدارة في دورته الثانية والثمانين (القاهرة، مارس/ آذار 2015) الوثيقة المقدمة من مكتب العمل العربي بشأن تحديد مشروع جدول أعمال الدورة (43) لمؤتمر العمل العربي (أبريل / نيسان 2016) في ضوء الموضوعات الفنية المقترحة من الدول الأعضاء بالإضافة للموضوعات المدرجة بشكل نظامي ، وقد أصدر مجلس الإدارة بشأن الموضوع القرار التالي :

الموافقة على مشروع جدول أعمال الدورة (43) لمؤتمر العمل العربي (أبريل / نيسان 2016)، وإحالته إلى الدورة (42) لمؤتمر العمل العربي ، مع التوصية بإقراره :

- 1- تقرير المدير العام لمكتب العمل العربي .
- 2- النظر في قرارات وتوصيات مجلس الإدارة .
- 3- متابعة تنفيذ قرارات مؤتمر العمل السابق .
- 4- المسائل المالية والخطة والموازنة (2016 – 2018) .
- 5- تطبيق اتفاقيات وتوصيات منظمة العمل العربية .
- 6- مذكرة المدير العام لمكتب العمل العربي حول الدورة (105) لمؤتمر العمل الدولي (جنيف ، يونيو / حزيران 2016) .
- 7- تشكيل الهيئات الدستورية والنظامية

-
- 8- تكريم رواد العمل العرب
 - 9- بند فنى حول " دور الاقتصاد الاجتماعي والتضامني "التعاونيات" فى زيادة فرص التشغيل .
 - 10- بند فنى حول " تبادل المعلومات وأثرها فى تنظيم أسواق العمل العربية " .
 - 11- تحديد مكان وجدول أعمال الدورة (44) لمؤتمر العمل العربي (أبريل / نيسان 2017) .

(5) الأمر معروض على المؤتمر العام الموقر للنظر فى :

- إقرار جدول أعمال الدورة (43) لمؤتمر العمل العربي (أبريل / نيسان 2016) فى ضوء المشروع المقدم من مجلس الإدارة .
- تفويض المدير العام لمكتب العمل العربي بقبول طلب أى دولة ترغب فى انعقاد الدورة (43) لمؤتمر العمل العربي (أبريل / نيسان 2016) على أرضها ، وإحاطة الدول الأعضاء علما بذلك فى الوقت المناسب ، ما لم تعلن إحدى الدول الأعضاء فى المؤتمر رغبتها فى الاستضافة .



للاستفسار عن كل ما يتعلق بالمؤتمر

1- منظمة العمل العربية :

- وزير مفوض / حمدي أحمد - المنسق العام للمؤتمر .
تليفون : 00201001650166
فاكس : 0020237484902
البريد الإلكتروني: hamdy@alolabor.org
- السيد/ إسلام سناء - رئيس مكتب المؤتمر ومجلس الإدارة .
تليفون : 00201001764608
الهاتف : 00202 / 33362724
البريد الإلكتروني: islam@alolabor.org
- السيد/ شريف جمعة - ديوان المدير العام .
تليفون : 00201001770511
الهاتف : 00202 / 33362724
البريد الإلكتروني: sherif@alolabor.org

2- وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل :

- الدكتور / عبد الله سالم الرشيدى
مراقب مكتب العلاقات الخارجية - الهيئة العامة للقوى العاملة
تليفون : 0096599607290
فاكس : 0096522416179
البريد الإلكتروني: fr.pam.kw@gmail.com

العنوان	الهاتف والفاكس	الجهة
(7) ميدان المساحة - السدقى - ص . ب (814) القاهرة - الرمز البريدي (11511) <u>جمهورية مصر العربية</u>	تليفون : 33362731 (202) 33362719 33362721 فاكس: 37484902 (202) بريد الكترونى : alo@alolabor.org الموقع على شبكة الانترنت: www.alolabor.org	منظمة العمل العربية

مع أطيب التمنيات بإقامة طيبة فى دولة الكويت
وللمؤتمر بالنجاح والتوفيق